

الموضوع:
نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية
سياسة المساعدة المالية والخاصم الذي يحصل عليه المريض الذي يتحمل نفقة علاجه
الموافقات:
تاريخ الإنشاء:
تاريخ المراجعة / التنقيح
رقم السياسة

السياسة

يلتزم نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية ("SJHS")، والذي يدير مركز سانت جوزيف الطبي الإقليمي ومستشفي Wayne Hospital بتقديم خدمات الطوارئ وغير ذلك من أشكال الرعاية الطبية الضرورية للمحتاجين إلى الرعاية الصحية بغض النظر عما إذا كانوا غير مشمولين بتأمين أو كانوا مشمولين بتأمين أقل من قيمة الشيء المؤمن عليه أو كانوا غير مؤهلين لبرنامج الحكومة أو عاجزين عن الدفع. وتماشياً مع رسالته المتمثلة في تقديم خدمات الرعاية الصحية التي تتسم بأنها إنسانية وذات جودة عالية وأسعار معقولة، فضلاً عن مناصرة الفقراء والمحروميين، والتحلي بالمسؤولية المالية، يسعى نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية جاهداً لضمان وصول هذه الخدمات إلى محتاجيها بغض النظر عن وضعهم المالي.

وفيما يلي تعریف بعض المصطلحات الخاصة بالسياسة:

- **المبلغ المطلوب عموماً (AGB):** يشير مصطلح "المبلغ المطلوب عموماً" إلى المبلغ المطلوب دفعه نظير الرعاية الصحية التي قدمها نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية لأي شخص مؤهل للحصول على المساعدة بموجب سياسة المساعدة المالية، وهو ما يقتصر على (أ) في حالات الطوارئ وغيرها من حالات الرعاية الطبية الضرورية، ما لا يزيد عن المبالغ المطلوبة عموماً من الأفراد المشمولين بتأمين يغطي مثل هذه الرعاية، و(ب) في حالة جميع أشكال الرعاية الطبية الأخرى المشمولة بموجب سياسة المساعدة المالية، أقل من الرسوم الإجمالية التي يفرضها نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية نظير هذه الرعاية، كل هذا على النحو المحدد وفقاً للمادة رقم 501(ر) من قانون الإيرادات الداخلية ولوائح الخزانة بموجبه.

- يشير مصطلح نسبة المبلغ المطلوب عموماً إلى نسبة الرسوم الإجمالية التي يستخدمها نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية، بموجب المادة رقم 501(ر) من قانون الإيرادات الداخلية ولوائح الخزانة بموجبه، لتحديد المبلغ المطلوب عموماً نظير أي رعاية طارئة أو غيرها من حالات الرعاية الطبية الضرورية التي قدمها النظام لأي شخص مؤهل للحصول على المساعدة بموجب سياسة المساعدة المالية.

- يشير مصطلح الرسوم الإجمالية إلى الرسوم الثابتة والكافلة التي يفرضها نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية بصورة موحدة وثابتة على المرضى نظير الرعاية الصحية قبل تطبيق أي بدلات تعاقدية أو خصومات أو تخفيضات.

- **سياسة المساعدة المالية (FAP) في نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية:** خدمات الطوارئ وغير ذلك من أشكال الرعاية الطبية الضرورية المقدمة أو التي سيتم تقديمها بموجب برنامج المساعدة في دفع تكاليف الرعاية في مستشفى New Jersey Hospital، أو خدمات الرعاية المجانية أو المخفضة، استناداً إلى المعايير المحددة التالية:

- **الرعاية الخيرية:** الرعاية المجانية أو المخفضة والمقدمة للمرضى المؤهلين بموجب برنامج المساعدة في دفع تكاليف الرعاية في مستشفى New Jersey Hospital.

- المساعدة المالية المجانية، أو القائمة على أحقيّة مفترضة: في بعض الحالات، قد يحتاج المريض إلى خدمات طبية عاجلة ويبدو مؤهلاً للحصول على خصومات الرعاية الخيرية، غير أن ملفه يخلو من نموذج المساعدة المالية بسبب غياب المستندات الداعمة. بالنظر إلى الطبيعة المتصلة في الظروف المفترضة، يمكن تقديم الخدمات وتخفيف رصيد المريض بنسبة 100%.
 - جدول الرسوم التي يدفعها المريض الذي يتحمل نفقة علاجه: يعكس هذا المبلغ الأسعار التي يدفعها "المريض الذي يتحمل نفقة علاجه" نظير خدمات الطوارئ وغير ذلك من أشكال الرعاية الطبية الضرورية المقدمة لأشخاص غير مؤهلين للحصول على الرعاية الخيرية، ويشمل توفير العناية مخفضة السعر لبرنامج حدود الفواتير بولاية نيوجيرسي. ويوجد جدول الرسوم التي يدفعها المريض الذي يتحمل نفقة علاجه مرفقاً في الملحق بـ.
 - الإجراءات الضرورية من الناحية الطبية: أي إجراء يُقرر عقلاً أنه ضروري للوقاية من، أو لتشخيص أو تصحيح أو علاج أو تخفيف أو تلافي، تقاضي الأوضاع بصورة تهدد الحياة أو تسبب المأياً أو معاناة، أو يتربّط عليها مرض أو عجز، أو تهدد بالتسبب في حدوث عاهة أو تفاقمها، أو تتسبّب في تشوّه خلقي أو اختلال، ما لم يكن هناك مساراً علاجيّاً آخر على نفس القدر من الفعالية وأكثر تحفظاً وأقل تكلفة.
- تم إعداد سياسة المساعدة المالية بحيث تمثل المادة رقم 501(ر) من قانون الإيرادات الداخلية ولوائح الخزانة بموجبه. ويحتفظ نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية بالحق في تعديل هذه السياسة في أي وقت.
- ### معايير الأهلية

تستند أهلية الاستفادة من سياسة المساعدة المالية في نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية على تحديد الاحتياجات المالية الفردية، ويجب ألا تأخذ في اعتبارها السن أو النوع أو العرق أو الحالة الاجتماعية أو وضع الهجرة أو التوجه الجنسي أو الانتماء الديني.

مقدمو الخدمات المشاركون في سياسة المساعدة المالية في نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية

تنطبق سياسة المساعدة المالية في نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية على خدمات الطوارئ وغير ذلك من أشكال الرعاية الطبية الضرورية المقدمة في المستشفيات التابعة لنظام سانت جوزيف للرعاية الصحية، من قبل الأطباء وأعضاء هيئة التدريس ومعاقدين مستقلين محددين. ويمكن الاطلاع على قائمة مفصلة بمقدي الخدمة المشاركين في سياسة المساعدة المالية، ومقدمي الخدمة الذين لا تشملهم هذه السياسة على الموقع الإلكتروني للمستشفى: www.StJosephsHealth.org.

إجراءات المستشفى – كيفية التقدم للحصول على مساعدة مالية

1. بمجرد التسجيل لتلقي خدمة في المستشفى، وبعد استيفاء جميع متطلبات العلاج الطبي في حالات الطوارئ وقانون العمل النشط ("EMTALA")، الموجود في المادة 1867 من قانون الضمان الاجتماعي)، سيتم إبلاغ المرضى بمسؤوليتهم المالية المقررة، بما في ذلك تقيير رسوم المستشفى والسداد التشاركي والتأمين المشترك، وقابلية الخصم قبل تقديم الخدمات، حسب مقتضى الحال.
2. أما إذا كان المريض غير مشمول بتأمين أو لا يغطيه التأمين الفيدرالي أو الحكومي أو الخاص، فيمكنه طلب موعد لمناقشة المساعدة المالية من موظفي التسجيل أو بالاتصال على رقم 844-770-4877.
3. وسوف يقدم موظفو التسجيل للمريض نسخة من ملخص بلغة واضحة ("PLS") لسياسة المساعدة المالية وإقرار المساعدة المالية (الملحق ج) ليقوم بإكماله لتحديد الأهلية لجدول الرسوم التي يدفعها المريض الذي يتحمل نفقة علاجه أو برنامج حدود الفواتير بولاية نيوجيرسي، استناداً إلى مستوى دخل المريض الذي يحدده المريض بنفسه.
4. وفي حالة المرضى الذين يقل مستوى دخلهم الذي يحددونه بأنفسهم عن 300% من المبادئ التوجيهية الفيدرالية لتعريف الفقر، فسيتم توجيههم إلى قسم الاستشارات المالية للتحقق من دخلهم وتحديد أهلية لهم للاستفادة من نظام ميديكيد أو الرعاية الخيرية أو برامج الخصومات التي يحصل عليها المريض الذي يتحمل نفقة علاجه.
5. ويتم تحديد أهلية الحصول على المساعدة المالية وفقاً للقانون الإداري لنيوجيرسي لـ 11-10:52، 12- وـ 13 (الرعاية الخيرية) ويمثل لإجراءات الطلب والموافقة وإعداد الفواتير والمعالجة بموجب برنامج المساعدة في دفع تكاليف الرعاية في مستشفى Jersey New أو سياسة المريض غير المشمول بتأمين، حسب مقتضى الحال.

b. وب مجرد استلام جميع المستندات المطلوبة (على النحو المبين في الملحق ب)، سيقوم المستشار المالي بتحديد أهلية مقدم الطلب للاستفادة من نظام ميديكيد. وإذا قرر المستشار المالي اعتبار مقدم الطلب مؤهلاً، فسوف يساعد في إكمال طلب الاستفادة من نظام ميديكيد وإرساله إلى مستشار ميديكيد في المقاطعة للموافقة النهائية على الطلب وتسجيله.

c. إذا اعتبر مقدم الطلب غير مؤهل للاستفادة من نظام ميديكيد، فسيبدأ المستشار المالي إجراءات التسجيل للحصول على إعادة الرعاية الخيرية. ويجب معالجة الطلبات على الفور وإبلاغ مقدم الطلب بحالة الموافقة، إذا أمكن في نفس يوم تقديم الطلب أو في موعد لا يتجاوز 10 أيام من تاريخ تقديمها.

d. وإذا اعتبر مقدم الطلب غير مؤهل للحصول على إعادة الرعاية الخيرية، كلياً أو جزئياً، فسيحصل مقدم الطلب على بيان مكتوب ومؤرخ يوضح أسباب الرفض. وسيخضع مقدم الطلب وقتها لجدول الرسوم التي يدفعها المريض الذي يتحمل نفقة علاجه نظير خدمات الطوارئ وغير ذلك من أشكال الرعاية الطبية الضرورية. وعلاوة على ذلك، يجب أن ينص البيان على أحقيّة مقدم الطلب في تقديم طلبات جديدة للاستفادة من نظام ميديكيد أو الرعاية الخيرية.

e. ويمكن لمقدم الطلب الذي يعتقد تغير ظروفه المالية بصورة تجعله مؤهلاً للحصول على المساعدة أن يطلب في أي وقت مراجعة أهلية دخله للحصول على خدمات مجانية أو مخفضة في المستشفيات.

f. يمكن لمقدم الطلب أن يتقدم بأسئلته أو يطلب الحصول على نسخة من طلب سياسة المساعدة المالية من مركز خدمة العلامة الرعاية الخيرية بالاتصال على رقم 844-770-4877.

المبادئ التوجيهية لأهلية الحصول على الرعاية الخيرية

تماشياً مع برنامج المساعدة في دفع تكاليف الرعاية في مستشفى New Jersey Hospital، فإن المرضى الذين يبلغ دخل أسرهم 300% من المبادئ التوجيهية الفيدرالية لتعريف الفقر، أو يقل عن ذلك، يكونون مؤهلين لهذا البرنامج. ويوجد برنامج للمساعدة في دفع تكاليف الرعاية في المستشفى لسكان نيو جيرسي الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:

1. ليسوا مشمولين بتغطية صحية، أو لديهم تغطية صحية تغطي جزءاً من الفاتورة فقط؛

2. غير مؤهلين لأي تغطية خاصة أو حكومية (مثل نظام ميديكيد)؛

3. يلبون كلًا من معايير أهلية الدخل والأصول المذكورة أدناه.

كما توفر المستشفيات مساعدة لغير سكان نيو جيرسي في حالات الطوارئ التي تتطلب رعاية طيبة فورية. ويتم فحص غير السكان وفقاً للمبادئ التوجيهية للرعاية الخيرية المذكورة أدناه، ويمكن الموافقة عليهم على أساس كل حالة بالنسبة للخدمات المقدمة في قسم الطوارئ أو عند إدخالهم إلى قسم الطوارئ. ولا تغطي الرعاية الخيرية أتعاب الأطباء.

معايير الدخل

الدخل كنسبة منوية من المبادئ التوجيهية للدخل وفقاً لوزارة الصحة والخدمات الإنسانية	النسبة التي يدفعها المريض في نظام ميديكيد
أقل من أو يساوي 200% من المبادئ التوجيهية الفيدرالية لتعريف الفقر	%0
أكثر من 200% من حدود الفقر الفيدرالية، وأقل من أو يساوي 225% من المبادئ التوجيهية الفيدرالية لتعريف الفقر	%20
أكثر من 225% من المبادئ التوجيهية الفيدرالية لتعريف الفقر، وأقل من أو يساوي 250% من المبادئ التوجيهية الفيدرالية لتعريف الفقر	%40

أكثـر من 250% من المبادـى التوجـيهـية الفـيـدرـالـيـة لـتـعـرـيفـ الفـقـرـ، وأـقـلـ منـ أوـ يـسـاـوـيـ 275% منـ المـبـادـىـ التـوـجـيهـيـةـ الفـيـدرـالـيـةـ لـتـعـرـيفـ الفـقـرـ	%60
أكثـر من 275% من المبادـى التوجـيهـية الفـيـدرـالـيـة لـتـعـرـيفـ الفـقـرـ، وأـقـلـ منـ أوـ يـسـاـوـيـ 300% منـ المـبـادـىـ التـوـجـيهـيـةـ الفـيـدرـالـيـةـ لـتـعـرـيفـ الفـقـرـ	%80
أكثـر من 300% من المبادـى التوجـيهـية الفـيـدرـالـيـة لـتـعـرـيفـ الفـقـرـ	%100

وإذا كان المرضى الذين يندرجون على مقاييس متدرج يتراوح ما بين 20% إلى 80% مسؤولين عن النفقات الطبية الفعلية المدفوعة التي تتجاوز 30% من إجمالي دخلهم السنوي (أي الفواتير التي لا تدفعها أطراف خارجية)، فسوف تدخل المبالغ التي تتجاوز 630 في برنامج المساعدة في دفع تكاليف الرعاية في المستشفى.

معايير الأصول

مقدم الطلب الأعزب	الأصول السائلة (النقد والحسابات المصرفية وحسابات التقاعد الفردية، وما إلى ذلك) لا يمكن أن يتجاوز 7500 دولار أمريكي
مقدم الطلب رب الأسرة	الأصول السائلة (النقد والحسابات المصرفية وحسابات التقاعد الفردية، وما إلى ذلك) لا يمكن أن يتجاوز 15000 دولار أمريكي

المبلغ المطلوب عموماً (AGB) عن الرعاية مخفضة السعر

تماشياً مع المادة رقم 501(ر) من قانون الإيرادات الداخلية، يمكن للمرضى غير المشمولين في أي تأمين صحي وغير المؤهلين للاستفادة من نظام ميديكيد أو الرعاية الخيرية أن يطالبوا بخصم المبلغ المطلوب عموماً والموضح في جدول الرسوم التي يدفعها المريض الذي يتحمل نفقة علاجه والمرفق في الملحق بـ، وذلك لحالات الطوارئ وغير ذلك من أشكال الرعاية الطبية الضرورية. وفي حالة جميع أشكال الرعاية الطبية المشمولة بموجب سياسة المساعدة المالية، سيد نظم سانت جوزيف للرعاية الصحية من المبالغ المطلوبة بحيث تقل عن الرسوم الإجمالية المفروضة نظير هذه الرعاية. ويجب أن يكمل المرضى نموذج الإقرار بأهليّة تحمل نفقة العلاج، ويشهدوا بأنهم ليس لديهم تغطية تأمينية بأي شكل من الأشكال.

وس يتم تسجيل المريض باستخدام رمز خطة التأمين سياسة المساعدة المالية للمريض الذي يتحمل نفقة علاجه. وينطبق استخدام رمز خطة التأمين هذا فقط على التسجيل الحالي. أما إذا جاء المريض مرة أخرى، فسيُطلب منه من جديد إكمال إقرار المساعدة المالية لتحمل نفقة علاجه.

ولن يتحمل المرضى المؤهلون للخصم الذي يحصل عليه المريض الذي يتحمل نفقة علاجه/أكثـرـ منـ نـسـبـةـ المـبـالـغـ المـطـلـوبـ عمـومـاـ كماـ يـنـطـيـقـ عـلـىـ الرـسـوـمـ الإـجـمـالـيـةـ لـنـظـامـ سـانـتـ جـوزـيـفـ لـرـعاـيـةـ الصـحـيـةـ نـظـيرـ الرـعاـيـةـ الصـحـيـةـ. ويـوضـحـ المـلـحـقـ بـ النـسـبـةـ الـحـالـيـةـ لـلـمـبـالـغـ المـطـلـوبـ عمـومـاـ.

سياسة المساعدة المالية والخصم الذي يحصل عليه المريض الذي يتحمل نفقة علاجه

ويحد نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية من المبالغ المطلوبة نظير خدمات الطوارئ وغيرها من الخدمات الطبية الضرورية المقدمة للمرضى المؤهلين للمساعدة المالية بمحض هذه السياسة بحيث لا تزيد عن الرسوم الإجمالية نظير هذه الرعاية مضمونة في نسبة المبلغ المطلوب عموماً. يتم احتساب نسبة المبلغ المطلوب عموماً باستخدام "طريقة تقييم الفترة الماضية". بمحض هذه الطريقة، يحدد نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية المبلغ المطلوب عموماً لأي حالة صحية طارئة أو غيرها من حالات الرعاية الصحية الضرورية التي يقدمها للأشخاص المستحقين لسياسة المساعدة المالية هذه، عبر ضرب قيمة النفقات الإجمالية لحالة الرعاية، المشمولة بنظام سانت جوزيف للرعاية الصحية، في النسبة المئوية الواحد أو أكثر من المبالغ المطلوبة عموماً. سوف يقوم نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية بحساب النسبة/النسبة المئوية للمبلغ المطلوب/المبالغ المطلوبة عموماً، على الأقل سنوياً، عبر تقسيم مجموع مبالغ جميع المطالبات المرفوعة (حالات الطوارئ وغيرها من حالات الرعاية الصحية الضرورية التي تم السماح بها من قبل نظام ميديكير لتحصيل الرسوم مقابل الخدمات الطبية، وجميع شركات التأمين الصحي الخاص التي ترفع مطالبات لنظام سانت جوزيف للرعاية الصحية خلال فترة الاثني عشر شهراً السابقة) على مجموع الرسوم الإجمالية المرتبطة بتلك المطالبات.

وتعتمد مسألة استخدام مطالبة ما في حساب النسبة/النسبة المئوية للمبلغ المطلوب/المبالغ المطلوبة عموماً لنظام سانت جوزيف للرعاية الصحية على ما إذا تم السماح بالمطالبة من قبل شركة التأمين الصحي خلال فترة الاثني عشر شهراً السابقة المستخدمة في الحساب، وليس على ما إذا كانت الرعاية الناتجة في المطالبة قد قدمت خلال فترة الاثني عشر شهراً. يتم تنظيم المطالبات بحسب نوع المقابلة: خدمات رعاية المرضى الداخليين وخدمات العيادات الخارجية وخدمات الطوارئ وخدمات الأطباء. يتم حساب نسبة مئوية للمبلغ المطلوب عموماً (وخصم مقابل للمبلغ المطلوب عموماً) لكل نوع من المقابلة المتعلقة بالمطالبة. انظر الملحق ب.

على سبيل المثال، عندما تساوي التكاليف الإجمالية للمرضى الداخلي 1000 دولار وإجمالي ما ستدده المريض الداخلي 600 دولار. فإن نسبة المبلغ المطلوب عموماً هي 60% من التكاليف الإجمالية للمقابلة. وتماشياً مع ارشادات العناية مخضبة السعر لبرنامج حدود الفواتير بولاية نيوجيرسي، لن يتحمل الفرد أعباء تزيد عن 115% من معدل نظام ميديكير عندما ينتج عن حساب المبلغ المطلوب عموماً مبلغ يتجاوز 115% من معدل نظام ميديكير. وفي الحالات التي ينتج فيها عن حساب المبلغ المطلوب عموماً مبلغ أقل من 115% من معدل نظام ميديكير، فستتم محاسبة الفرد بحسب المعدل المحسوب للمبلغ المطلوب عموماً، وليس بحسب نسبة 115% من معدل نظام ميديكير.

يتم حساب النسبة المئوية للمبلغ المطلوب عموماً، مرة بالسنة على الأقل، والتنفيذ خلال مدة لا تتجاوز 120 يوماً من نهاية السنة.

الاطلاع العام على جدول رسوم المبلغ المطلوب عموماً (AGB)

بحكم أنه قد يكون لكل مقابلة للمريض مجموعة استثنائية من الخدمات، يمكن للأفراد الوصول إلى جدول الخدمات المشتركة لرعاية المرضى الداخليين والعيادات الخارجية والطوارئ والأطباء على موقع المستشفى:
<https://StJosephsHealth.org> أو عبر الاتصال بممثل قسم الخدمات المالية للمرضى على الرقم 754-2892-754-973. تخضع جميع الرسوم لمراجعة نهاية للخدمات المستخدمة فعلياً كما هو موثق من قبل المستشفى ومبين في الفاتورة الشاملة (UB) للمريض أو فاتورة الخدمات المهنية (CMS - 1500).

المساعدة المجانية أو القائمة على أحقيه مفترضة

قد يتم تحديد المساعدة المالية المجانية، أو القائمة على أحقيه مفترضة، على أساس كل حالة على حدة، بحسب ظروف الحياة الفردية، التي قد تشمل ما يلي دون أن تقتصر عليه:

- المشردين أو من تلقى الرعاية من عيادة للمشردين.
- الاشتراك في برامج النساء والرضع والأطفال ("WIC").
- استحقاق قسمطعام أو الطعام المدرسي بأسعار مدرومة.
- أهلية الحصول على برامج أخرى غير ممولة للمساعدة من الولاية أو جهة محلية (مثل نظام ميديكيد للإنفاق الرجعي).
- سكن ذوي الدخل المنخفض، أو السكن المدعوم حكومياً إذا تم تقديمها على هيئة عنوان صالح.
- وفاة المريض دون المعرفة بتركه له.

سياسة المساعدة المالية والخصم الذي يحصل عليه المريض الذي يتحمل نفقة علاجه

• ظروف معينة تتعلق بأمراض كارثية

الفواتير وإجراءات المتابعة

وعقب تقديم الخدمات، سيرسل قسم الخدمات المالية للمرضى فاتورة خدمات للمرضى ونسخة من ملخص بلغة واضحة ("PLS") لسياسة المساعدة المالية لتفعيل النصائح للمرضى بشأن المساعدة المالية وخيارات الخصم للدفع الذاتي. إذا تم التعرف على شركة تأمين باشتراك ساري المفعول، سيتم إرسال فاتورة المريض إليها لإتمام الدفع. سيتم إعلام المرضى، الذين يتصلون بقسم الخدمات المالية للمرضى بشأن حساب ذي تاريخ مؤهل للخدمة، بهذه السياسة المساعدة المالية، وسيسألون فيما إذا كانوا يرغبون بأن يتم النظر في أمرهم بموجبهما.

- إذا كانت لدى المريض إفادة خطية بمساعدة مالية للدفع الذاتي (الملحق ج) مرفقة ببيان الفواتير، فإن ممثل قسم الخدمات المالية للمرضى سيطلب من المريض استكمال الإفادة وإعادتها إليها عبر الفاكس أو البريد.

الفاكس:

بالحضور شخصياً، أو عبر البريد إلى:

St. Joseph's Healthcare System
Patient Financial Services Department
Main Street 703
Paterson, NJ 07503

- إذا كانت لدى المريض إفادة خطية بمساعدة مالية للدفع الذاتي، فسيطلب منه تقديم المعلومات المطلوبة عبر الهاتف. إذا وافق المريض، فسيكمل ممثل قسم الخدمات المالية للمرضى الإفادة الخطية ويوقعها نيابة عن المريض ويدوّن ملاحظة بالتاريخ والوقت والشخص الذي يقدم المعلومات.

- في كلتا الحالتين، سيقوم ممثل الإفادة الخطية بمساعدة مالية للدفع الذاتي بالتحقق مرة أخرى من الحساب ورمز الخصم الملائم. إذا كان المريض يفضل إكمال الإفادة الخطية لمساعدة مالية للدفع الذاتي بنفسه، فسترسل الاستمرارية إلى العنوان البريدي الموجود على الملف. لن يتم تغيير رمز الخطة التأمينية ولن يتم إجراء أي تعديل على رصيد الحساب حتى يتم ارجاع الإفادة الخطية مكتملة ويعد المريض مؤهلاً.

- ستتم إحالة المرضى المؤهلين لمستشارين ماليين للرعاية الخيرية أو التحقق التأميني من الدخل المنخفض.

ستتسع جميع الإفادات الخطية المكتملة عبر تصوير الوثائق بغض النظر عن مكان استكمال الاستمرارية.

سيتم تخصيص حساب المريض تلقائياً ليعكس جدول رسوم برنامج الدعم المناسب.

إجراءات الانتظام والتحصيل

إن سياسة نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية أن يلبي المرضى التزامهم المالي، وضمان أن الرعاية الجيدة للمرضى ستظل تقدم لجميع المرضى في الحاضر والمستقبل. على العموم، تتم متابعة تسوية التحصيلات المستحقة من المرضى ذوي التأمين الصحي (ميديكيد، ميديكير، تعويض العاملين، الرعاية المدارية) عن طريق شركة التأمين المعنية. حال استفاد جميع الإجراءات المعقولة، يصنف المرضى من جديد، حيث تسرى إجراءات الدفع الذاتي والتحصيل. بعد 30 يوماً، سيتم إرسال إشعار حالة تحصيل للمريض تعلم المريض بالتزامه المستحق، إلى جانب نسخة من ملخص بلغة واضحة (PLS) للمريض. يشمل هذا الإشعار الإجراءات التي سيتخذها نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية في حال عدم السداد، وعندها يحال الواجب المستحق بالكامل إلى وكالة تحصيل خارجية

يمكن للمرضى المصنفين في الدرجة المالية للدفع الذاتي أن يعدوا مؤهلين للحصول على إحالة خطة الدفع.

الحسابات التي تزيد عن 120 يوماً من تاريخ أول بيان فواتير مقدم للمريض بعد إبراء الذمة سوف يتم نقلها إلى الديون المدعومة وتحال إلى وكالة تحصيل الديون لمتابعة الحساب. يسمح باستثناءات لهذه العملية عندما يتم الحصول على مذكرة

سياسة المساعدة المالية والخاص الذي يحصل عليه المريض الذي يتحمل نفقة علاجه

بالحالات الفردية وموافقة من مسؤول قسم الخدمات المالية للمرضى بشأن حسابات المستشفى أو مسؤول قسم خدمات الطبيب بشأن فاتورة الطبيب. وستتابع إدارة خدمات وكالة التحصيل جمع الديون المعدومة وسياسة وكالة التحصيل.

عندما يعد ضروريًا اتخاذ إجراءات تحصيل استثنائية ("ECAs") على أساس الفرد، سيتّخذ نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية جميع سبل الانتصار القانونية لتحصيل ديونه. يجب الحصول على موافقة مسبقة من رئيس الشؤون المالية وإصدار إشعار خطى للمريض / الضامن.

- إذا تقدم الفرد بطلب بعد إحالة الديون أو بيعها ولكن قبل نهاية فترة تقديم الطلبات، وكان الفرد مصممًا على أنه مؤهل لسياسة المساعدة المالية، سوف يطلب نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية من الطرف الثالث تعليق إجراءات التحصيل الاستثنائية للحصول على قيمة الرعاية في الوقت المناسب. يضمن التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في هذا الاتفاق أن الفرد لا يدفع وليس عليه التزام بالدفع لطرف ثالث أو نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية بأكثر مما هو مطالب بدفعه مقابل الرعاية بوصفه مستحقوً لسياسة المساعدة المالية؛ و
- إذا كان ذلك ممكناً، وإذا كانت لدى الطرف الثالث سلطة القيام بذلك، يتخذ جميع التدابير المعقولة المتاحة لعكس أي إجراءات تحصيل استثنائية، ما عدا بيع الديون، التي اتخذت ضد فرد مستحق لسياسة الدعم المالي.
- إذا أحال الطرف الثالث الدين أو باعه إلى طرف آخر خلال فترة التطبيق، فسيحصل الطرف الثالث على موافقة خطية من الطرف الجديد تشمل جميع العناصر المذكورة أعلاه.

سياسات خطة الدفع

المرضى الذين يتصلون بنظام سانت جوزيف للرعاية الصحية لطلب دفع خطة الدفع سيتم توجيههم إلى مستشار قسم الخدمات المالية للمرضى بشأن رسوم المستشفى، وإلى قسم فوائير الأطباء بشأن رسوم الطبيب لترتيب خطة لمدة تصل إلى 12 شهراً.

للمرضى الذين يتعاونون بحسن نية لحل التزاماتهم، قد يقدم نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية خطط سداد طويلة للمرضى المستحقين، ولن يفرض حجزاً على مرتباتهم أو رهوناً على مساكنهم الرئيسية. وعندما لا يرسل نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية الفوائير غير المسددة إلى خارج نطاق وكالات التحصيل، وسيوقف جميع جهود التحصيل.

سيتم توثيق الخطة المتفق عليها في نظام الفوترة الخاص بنظام سانت جوزيف للرعاية الصحية أو نظام الفوترة الخاص بالطبيب بما في ذلك عنوان المريض/الكافيل ومعلومات الاتصال، وكذلك تفاصيل الدفع المتفق عليها. وعندما تصدر فوائير شهرية تغطي مدة الخطة.

يؤدي فشل المريض/الكافيل في تسديد المدفوعات المتفق عليها إلى تسليم الحساب إلى وكالة تحصيل على النحو المبين أعلاه.

التواصل بشأن توفر المساعدة المالية و/أو الخصومات لمريض الدفع الذاتي

يجب نشر الإشعار بهذه السياسة للمساعدة المالية أو الرعاية المخصصة أو برامج دعم ذوي الدخل المحدود المتوفرة من نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية بمختلف الوسائل، التي قد تشمل، ليس على سبيل المحصر، نشر سياسة المساعدة المالية، واستئمارة سياسة المساعدة المالية، وملخص بلغة واضحة على موقع نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية على شبكة الإنترنت، وإشعارات في فوائير المرضى، وعن طريق نشر إشعارات في أقسام الطوارئ، وأقسام القبول والتسجيل، ومكاتب الأعمال التابعة للمستشفى، ومكاتب الخدمات المالية للمرضى التي تقع في حرم المرفق، وفي غيرها من الأماكن العامة بحسب ما يختار نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية. يجب تقديم هذه المعلومات باللغات الأساسية التي يتحدث بها السكان الذين يخدمهم نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية، والذين يمثلون أقل من 5٪ من الجمهور الذي يتنافى خدمتنا أو 1000 شخص. يمكن إخالة المرضى للحصول على المساعدة المالية و/أو لعرض خصم على الدفع الذاتي من قبل أي عضو في فريق عمل نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية أو العاملين في المجال الطبي ومن في ذلك الأطباء والمرضات والمستشارون الماليون والمتخصصون الاجتماعيون ومديرو الحالات ورجال الدين والجهات الراعية الدينية. يجوز تقديم طلب الحصول على المساعدة المالية و/أو خصم الدفع الذاتي من قبل المريض أو أحد أفراد العائلة، أو صديق حميم، أو زميل للمريض، رهنًا بقوانين الخصوصية المعمول بها. تخضع الموافقة على تقديم المساعدة المالية و/أو خصم الدفع الذاتي للأمثال المرضي لجميع متطلبات البرنامج على النحو المبين في هذه الوثيقة.

سياسة المساعدة المالية والخصم الذي يحصل عليه المريض الذي يتحمل نفقة علاجه

المتطلبات التنظيمية

في تنفيذ هذه السياسة، يجب على إدارة نظام سانت جوزيف للرعاية الصحية ومرافقه التوافق مع جميع القوانين والقواعد واللوائح الاتحادية والمحلية وعلى مستوى الولاية، التي قد تطبق على الأنشطة التي تجري عملاً بهذه السياسة لمساعدة المالية، بما في ذلك جميع أحكام قانون ريان وايت.

السياسات والاستثمارات الأخرى ذات الصلة

نموذج الإفادة الخطية لمساعدة المالية للدفع الذاتي (الملحق ج)

استماراة طلب المساعدة المالية

سياسة الديون المدعومة ووكالة التحصيل

المبادئ التوجيهية الاتحادية للفقر